

قانون رقم 89 لسنة 1996

بتعديل بعض أحكام قانون سوق رأس المال

الصادر بالقانون رقم 95 لسنة 1992

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه، وقد أصدرناه:

(المادة الأولى)

تلغى الفقرة الثانية من كل من المادتين 11 و14 من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم 95 لسنة 1992

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

يصم هذا القانون بخاتم الدولة، وينفذ كقانون من قوانينها.

صدر برئاسة الجمهورية في 14 صفر سنة 1417 هـ

(الموافق 30 يونية سنة 1996 م)